

Distr.: General
29 February 2004
Arabic
Original: English



القرار ١٥٢٩ (٢٠٠٤)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٩١٩، المعقودة في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبيانات رئيسه السابقة بشأن هايتي، لا سيما البيان المؤرخ
٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/4)،

وإذ يساوره قلق عميق إزاء تدهور الحالة السياسية والأمنية والإنسانية في هايتي
ويشجب إزهاق الأرواح الذي حدث فعلا،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه لاستمرار العنف في هايتي، وكذا احتمال التدهور السريع
للحالة الإنسانية في ذلك البلد، وما يترتب على ذلك من زعزعة لاستقرار المنطقة،

وإذ يؤكد على ضرورة تهيئة بيئة آمنة في هايتي وفي المنطقة تتيح احترام حقوق
الإنسان بما في ذلك رفاه المدنيين، وتدعم مهمة موظفي الشؤون الإنسانية،

وإذ يثني على منظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية لما بذلاه من جهود رائدة
من أجل التوصل إلى حل سلمي ولسعيهما إلى إقامة جو من الثقة بين الأطراف، ولا سيما
من خلال خطة عملهما،

وإذ يحيط علما باستقالة جون برتراند أرسفيد من رئاسة هايتي وأداء الرئيس
بونيفاس ألكسندر لليمين بصفته رئيسا بالنيابة لهايتي وفقا لدستور هايتي،

وإذ يقدر ببناء رئيس هايتي الجديد الداعي إلى توفير دعم عاجل من المجتمع الدولي
للمساعدة في إعادة السلم والأمن إلى هايتي، وتعزيز العملية السياسية الدستورية الجارية في
الوقت الراهن،

وتصميما منه على دعم الحل السلمي والدستوري للأزمة الراهنة في هايتي،



وإذ يقرر أن الحالة في هايتي تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين وللاستقرار في منطقة البحر الكاريبي، ولا سيما من خلال التدفق المحتمل للسكان إلى بلدان أخرى في تلك المنطقة الفرعية،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يدعو الدول الأعضاء إلى دعم الخلافة الدستورية والعملية السياسية الجارية حاليا في هايتي وتشجيع حل سلمي دائم للأزمة الحالية؛

٢ - يأذن بالنشر الفوري لقوة مؤقتة متعددة الجنسيات لفترة لا تتعدى ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ اتخاذ هذا القرار:

(أ) للمساهمة في تهيئة بيئة آمنة ومستقرة في عاصمة هايتي وفي الأماكن الأخرى من البلد، حسب الاقتضاء وحسب ما تسمح به الظروف، تأييدا لطلب رئيس هايتي الرامي إلى الحصول على مساعدة دولية لدعم العملية الدستورية السياسية الجارية في هايتي؛

(ب) لتسهيل تقديم المساعدة الإنسانية ووصول موظفي المساعدة الإنسانية الدولية إلى المحتاجين من شعب هايتي؛

(ج) لتسهيل تقديم المساعدة الدولية إلى شرطة هايتي وحرس سواحل هايتي بغرض إقرار وحفظ الأمن العام وسيادة القانون والنظام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(د) لدعم تهيئة الظروف للمنظمات الدولية والإقليمية بما فيها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، لمساعدة شعب هايتي؛

(هـ) للتنسيق مع البعثة الخاصة لمنظمة الدول الأمريكية ومع المستشار الخاص بهايتي، حسب الاقتضاء، وذلك لمنع استمرار تدهور الحالة الإنسانية؛

٣ - يعلن عن استعداده لإنشاء قوة الأمم المتحدة لبث الاستقرار بغرض دعم استمرار عملية سياسية دستورية سلمية وصون بيئة آمنة ومستقرة، وفي هذا الصدد يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، بالتشاور مع منظمة الدول الأمريكية، وفي غضون ٣٠ يوما على الأفضل من اتخاذ هذا القرار، توصيات بشأن حجم تلك القوة وهيكلها وولايتها، بما في ذلك دور الشرطة الدولية ووسائل التنسيق مع البعثة الخاصة لمنظمة الدول الأمريكية، ولنشر قوة الأمم المتحدة فيما بعد في أجل لا يتعدى ثلاثة أشهر من اتخاذ هذا القرار؛

- ٤ - يرحب بتعيين الأمين العام في ٢٧ شباط/فبراير لمستشار خاص بشأن هايتي؛ ويطلب إلى الأمين العام أن يضع برنامج عمل للأمم المتحدة بغرض مساعدة العملية السياسية الدستورية ودعم المساعدة الإنسانية والاقتصادية وتعزيز حماية حقوق الإنسان والنهوض بسيادة القانون؛
- ٥ - يدعو الدول الأعضاء إلى أن تساهم على جناح السرعة بالأفراد والمعدات وغيرها من الموارد المالية والسوقية اللازمة للقوة المؤقتة المتعددة الجنسيات ويدعو الدول الأعضاء المساهمة إلى إبلاغ قيادة القوة والأمين العام بنيتها بالمشاركة في البعثة؛ ويؤكد أهمية هذه التبرعات للمساعدة في تغطية نفقات القوة المؤقتة المتعددة الجنسيات التي تتحملها الدول الأعضاء المشاركة؛
- ٦ - يأذن للدول الأعضاء المشاركة في القوة المؤقتة المتعددة الجنسيات في هايتي باتخاذ جميع التدابير الضرورية للاضطلاع بولايتها؛
- ٧ - يطلب إلى جميع أطراف النزاع في هايتي أن تكف عن استخدام وسائل عنيفة ويؤكد مجدداً على وجوب أن تحترم جميع الأطراف القانون الدولي بما في ذلك حقوق الإنسان، وعلى أنه ستكون ثمة مساءلة فردية ولن يفلت مرتكبو الانتهاكات من العقاب؛ ويطلب أيضاً إلى الأطراف أن تحترم الخلافة الدستورية والعملية السياسية الجارية لحل الأزمة الراهنة، وتمكين قوات الأمن الشرعية في هايتي وغيرها من المؤسسات العامة من القيام بمهامها وإتاحة فرص الوصول للوكالات الإنسانية للقيام بعملها؛
- ٨ - يدعو كذلك جميع الأطراف في هايتي والدول الأعضاء إلى التعاون التام مع القوة المؤقتة المتعددة الجنسيات في هايتي في تنفيذ ولايتها وإلى احترام أمن وحرية تنقل القوة المؤقتة المتعددة الجنسيات؛ كما يدعوها إلى تسهيل وصول موظفي المساعدة الإنسانية الدوليين والمعونة إلى السكان المحتاجين في هايتي في أمان ودون عرقلة؛
- ٩ - يطلب إلى قيادة القوة المؤقتة المتعددة الجنسيات في هايتي أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقارير دورية إلى المجلس بشأن تنفيذ ولايتها؛
- ١٠ - يدعو المجتمع الدولي، ولا سيما الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، والجماعة الكاريبية، إلى العمل مع شعب هايتي في إطار جهد طويل الأمد لتعزيز إعادة بناء المؤسسات الديمقراطية والمساعدة في وضع استراتيجية للنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية ومكافحة الفقر؛
- ١١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.